

حكم بناء بيت من بنك إسلامي

عبدالمحسن الزامل

نريد القول الفصل في حكم بناء بيت من بنك اسلامي فشيخنا ابن باز يقول تحاليل الربا والمعاصرين يقول لا بأس فكيف ذلك

المقصود انه ليس العبرة بالاسماء بنك اسلامي او نحو ذلك. العبرة - [00:00:00](#)

بالواقع والتعامل وان هذه المعاملة معاملة خالية من الربا هذا هو الواجب فاذا كان البناء عن طريق اخذ تمويل مثلا من من

بنك من البنوك تمويل صحيح فهذا لا بأس به نساء المداينات والبيع والشراء السلعة التي تشتريها الاسهم التي تشتريها فتدخل في

حسابك وفي محفظتك وتصرف فيها تصرف الملاك لملأهم - [00:00:19](#)

هذا لا بأس به او كان اتفاق مع البنك بان يكون هو الذي يبني بمعنى انه يكون كالمستصنع لك توكله هذا شيء اخر انثى او يكون اه اه

يعني كالمقاول وانت تعطيه المال ونحو ذلك. فاذا جرى على وجهه من ها الوجوه هذا فلا بأس به - [00:00:47](#)